الجماعة
تحرير معناها والآثار المترتبة على لزومها
في ضوء الكتاب والسنة

د. طارق بن عودة بن عبد الله العودة

أستاذ السنة وعلومها المشارك بكلية أصول الدين

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

بحث محكم ومنشور في مؤتمر الجماعة والإمامة : المملكة العربية السعودية أنموذجا

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

١٤٣٣هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على إمامنا ونبينا رسول الله ، وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهداه ، وبعد :

فهذا بحث موجز يسلط الضوء على قضية شرعية مهمة ، لايصلح أمر الدين ، والدنيا إلا بإقامتها على الوجه الشرعي الذي أمر الله ﷻ به ، وأمر به رسوله ﷺ ، ألا وهي لزوم جماعة المسلمين ، والناظر في النصوص الشرعية المتعلقة بهذه المسألة ، يجدها واضحة الدلالة جلية التعبير، على وجوب لزوم جماعة المسلمين، ونبذ الفرقة والاختلاف؛ حتى صار هذا الحكم أصلاً من أصول الدين؛ لتواتر الأدلة الشرعية فيه، وتضافرها عليه.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله–: "الاعتصام بالجماعة والائتلاف من أصول الدين..." (١).

وتكمن أهمية البحث من خلال وقته ، ومضمونه . أما وقته : فالمسلمون اليوم هم أحوج ماكانوا إلى تأصيل وتوضيح الحقيقة الشرعية المرعية في موضوع الجماعة والإمامة في زمن كثرت فيه الفتن وانتشرت فيه الأهواء ، نسأل الله العافية .

وأما مضمونه : فالجماعة بمعناها الشرعي ينتظم فيها دين المسلم ودنياه ، فمتى ما أقام فرض الله ﷻ فيها ، واقتدى بهدي رسوله ﷺ بها ، فقد أخذ بسبب عظيم من أسباب الفلاح والنجاة في الدارين الدنيا والآخرة.

ويجيب البحث على عدد من التساؤلات ، ومن بينها :

مالدلالة اللغوية للفظ الجماعة ؟ .

ومامعناها الاصطلاحي الشرعي ؟ .

وما الآثار والفوائد والثمرات المترتبة على لزومها في ضوء النصوص الشرعية من الكتاب والسنة ؟ .

والبحث مشتمل على مبحثين :

المبحث الأول : تحرير معنى الجماعة ، وفيه مطلبان :

المطلب الأول : المعنى اللغوي للجماعة .

المطلب الثاني : المعنى الاصطلاح الشرعي للجماعة .

المبحث الثاني : الآثار المترتبة على لزوم الجماعة ، وفيه مطلبان :

المطلب الأول : آثار لزوم الجماعة في ضوء القرآن الكريم .

المطلب الثاني : آثار لزوم الجماعة في ضوء السنة النبوية .

---

(١) مجموع الفتاوى ، ابن تيمية (٢٥٤/٢٢).

ثم الخاتمة وفيها : أهم النتائج والتوصيات التي تمخض عنها البحث ، ثم فهرس المراجع .

أسأل الله ﷻ أن يوفق ولاة أمرنا لما يحب ويرضى ، وأن يأخذ بنواصيهم للبر والتقوى ، وأن ينصر بهم السُنّة وأهلها. كما أسأله جل وعلا أن يتقبل مني هذا الجهد المتواضع ، وأن ينفع به كاتبه ، وقارئه ، وأن يكتب له القبول ، فإن أصبت فمن الله وحده ، وإن أخطأت فمن نفسي والشيطان ، والمنصف من اغتفر قليل خطأ المرء في كثير صوابه ، وأبى الله الكمال إلا لكتابه الكريم ، والحمد لله رب العالمين ، وأفضل الصلاة وأزكى التسليم على نبينا مُحَمَّد وآله وصحبه أجمعين .

المبحث الأول : (تحرير معنى بالجماعة)

المطلب الأول

الجماعة في اللغة :

الجماعة في اللغة مأخوذة من الاجتماع، وهو ضد التفرق .

يقال : جمع الشيء عن تفرقة فاجتمع، وجمعتُ الشيء إذا جئتُ به من هاهنا وهاهنا، وأجمع أمره أي جعله جميعاً بعدما كان متفرقاً .

والجماعة من كل شيء يطلق على القليل والكثير، والجَمْع اسم لجماعة الناس، والجماعة والجميع والمجْمَع كالجَمْع.

وقد تُستعمل الجماعة في غير الناس حتى قالوا : جماعة الشجر، وجماعة النبات ، ويُقال للمزدلفة : جمع، لاجتماع الناس فيها [(١)] .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : "الجماعة هي الاجتماع، وضدها الفرقة، وإن كان لفظ الجماعة قد صار اسماً لنفس القوم المجتمعين"[(٢)].

---

(١) لسان العرب لابن منظور (٥٣/٨).

(٢) مجموع الفتاوى (١٥٧/٣).

المطلب الثاني

المعنى الاصطلاح الشرعي للجماعة :

في الاصطلاح الشرعي: جاءت الجماعة في النصوص الشرعية بالمعنى اللغوي؛ أي: في مقابلة التفرق والتنازع.

إلا أن مجموع النصوص الشرعية من الآيات والأحاديث الواردة في الحثّ على الاعتصام وملازمة الجماعة، والنهي عن الفُرقة والاختلاف والتحزب في الدين جعلت لجماعة المسلمين معنى شرعياً خاصاً.

وقد تعددت أقوال السلف والعلماء في تحديد ذلك المعنى المأخوذ من دلالات تلك النصوص على أقوال(١):

أحدها: أنها السواد الأعظم من أهل الإسلام ، وقد أوصى أبو مسعود ﷺ من سأله لما قتل عثمان ﷺ فقال : (عليك بالجماعة ؛ فإن الله لم يكن ليجمع أمة محمد ﷺ على ضلالة) .

والثاني: جماعة العلماء والمجتهدين ؛ لأن الله تعالى جعلهم حجة على الخلق ، والناس تبعٌ لهم في أمر الدين. قال الحافظ ابن حجر : (قال ابن بطال : وَالْمُرَاد بِالْجَمَاعَةِ أَهْل الْحَلّ وَالْعَقْد مِنْ كُلّ عَصْر ، وَقَالَ الْكَرْمَانِيُّ : مُقْتَضَى الْأَمْر بِلُزُومِ الْجَمَاعَة أَنَّهُ يَلْزَم الْمُكَلَّف مُتَابَعَة مَا أَجْمَع عَلَيْهِ الْمُجْتَهِدُونَ وَهُمْ الْمُرَاد بِقَوْلِهِ – أي البخاري– "وَهُمْ أَهْل الْعِلْم")(٢).

والثالث: الصحابة ﷺ خاصة ، فقد شهدوا التنزيل ، وسمعوا الوحي ، وصحبوا النبي ﷺ ، وهم أعلم الناس بالشريعة .

والرابع: جماعة أهل الإسلام إذا أجمعوا على أمر واتفقوا عليه، فلا تجوز مخالفتهم .

والخامس: جماعة المسلمين إذا اجتمعوا على أمير ، فمن نكث بيعته فقد خرج عن الجماعة .

---

(١) ينظر : الاعتصام، للشاطبي (٢/٢٦٠) وما بعدها ، فقد أطال في عزو تلك الأقوال إلى قائليها مع شرحها وبيانها ، وأيضاً كتاب " الأحاديث الواردة في لزوم الجماعة دراسة حديثية فقهية/ د.حافظ الحكمي " فقد أفدت منه ، وأجاد وأفاد جزاه الله خيراً .

(٢) فتح الباري (١٣/٣٢٩).

قال ابن جرير الطبري بعد حكاية تلك الأقوال : " والصواب أن المراد من الخبر لزوم الجماعة الذين في طاعة من اجتمعوا على تأميره ، فمن نكث بيعته خرج عن الجماعة "(١).

قال الشاطبي :"وحاصله أن الجماعة راجعة إلى الاجتماع على الإمام الموافق لكتاب الله والسنة ، وذلك ظاهر في أن الاجتماع على غير سنة خارج عن الجماعة المذكورة في الأحاديث المذكورة ؛ كالخوارج ومن جرى مجراهم " (٢).

"ومن أمعن النظر في تلك الأقوال يجد أن أغلبها من اختلاف التنوع، لا اختلاف التضاد؛ فكل صاحب قول فَسّر الجماعة ببعض معناها، أو بفرد من أفراد مدلولها، تمثيلاً لا حصراً وإحاطة ، وهذه عادة معروفة للسلف في تفسير الألفاظ" (٣).

وهذه الأقوال التي ذكرها الإمامان الشاطبي ، والطبري –رحمهما الله– راجعةٌ إلى معنى واحد سوى القول الرابع ، وقد تعقبه الشاطبي بأنه لا يخرج عن القول الأول أو الثاني .

فالثلاثة الأقوال الأولى راجعة إلى معنى واحد وهو أن المراد بالجماعة : متابعة الكتاب والسنة ، فمن قال : هم الصحابة ﷺ؛ فباعتبار أن الصحابة هم أولى الناس بذلك، ومن قال: هم أهل العلم والاجتهاد ، فلأنهم أولى الناس بذلك بعد الصحابة ﷺ.

ومن قال : هم السواد الأعظم ، فمرادهم زمن الصحابة وكبار التابعين ؛ لأن هذا القول بناه ابن جرير الطبري على وصية أبي مسعود الأنصاري ﷺ لمن سأله عن الفتنة عند مقتل عثمان ﷺ ولا شك أن السواد الأعظم في ذلك الزمن هم المتابعون للكتاب والسنة بخلاف الأزمنة المتأخرة .

ومن استقرأ الأحاديث النبوية الواردة في معنى الجماعة، يجد أن مفهومها يؤول عند التحقيق إلى معنيين، يكمل كل منهما الآخر.

المعنى الأول : معنى معنوي في الفكر والمنهج باتباع نهج السلف الصالح :

وهي أن الجماعة ما كان عليه رسول الله ﷺ وصحابته ﷺ ، من الاعتقاد والقول والعمل، كما فهمه الصحابة ﷺ ، والتابعون لهم بإحسان وهم السلف الصالح ، مما لا يسوغ لأحد من المسلمين أن يخالفه. وهذا معنى تفسير الجماعة: بالصحابة، أو أهل العلم والحديث، أو الإجماع، أو السواد الأعظم، فهي كلها ترجع إلى معنى واحد .

(١) فتح الباري لابن حجر (٣٧/١٣) ، ومراده بالخبر حديث حذيفة ﷺ : "تلزم جماعة المسلمين وإمامهم..." فقد أورده ابن حجر في شرح هذا الحديث، وسيأتي تخريجه بإذن الله في الأثر الأول من مطلب الأحاديث النبوية .

(٢) ينظر : الاعتصام، للشاطبي (٢٦٠/٢) وما بعدها.

(٣) مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة، ابن القيم (٦٩٩/٢).

والمعنى الثاني : معنى حسي في السمع والطاعة للإمام المسلم ، وترك التفرق عليه :

وهي أن الجماعة الاجتماع على إمام شرعي، وطاعته بالمعروف، وحرمة منازعته الأمر، ما لم يُر منه الكفر البواح.

وهو ما قرره العلاّمة ابن العربي ، فقد قال في أمره ﷺ بلزوم الجماعة : " يحتمل معنيين : يعني أن الأمة إذا اجتمعت على قول فلا يجوز لمن بعدهم أن يحدث قولا آخر . والثاني : إذا اجتمعت على إمام فلا يحل منازعته ولا خلافه "[١].

(١) عارضة الأحوذي (١٠/٩).

المبحث الثاني : (الآثار المترتبة على لزوم الجماعة)

لا خيار للمؤمن في امتثال أمر الله ﷻ وأمر رسوله ﷺ سواء ظهرت له الآثار المترتبة على فعل المأمور به أم لم تظهر، قال تعالى : ﭽ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭪ ﭫ ﭼ(الأحزاب: ٣٦).

لكن في اقتران الأمر بالآثار المترتبة على فعله تحفيز للنفوس على الاستجابة ، وترغيب لها في الامتثال وكلما كانت الآثار المترتبة على فعل المأمور عظيمة كان الاستجابة أشد ، والرغبة آكد .

ولما كان شأن لزوم الجماعة عظيماً ، وخطر الخروج عن الطاعة جسيماً جاءت الآثار المترتبة على لزومها كبيرة وعظيمة والآثار المترتبة على الخروج عنها خطيرة وجسيمة ، وسوف أذكر فيما يلي بعض تلك الآثار لتزداد النفوس تعظيما لأمر الجماعة وإقبالاً على لزومها ، فمن تلك الآثار :

المطلب الأول

الآيات القرآنية الدالة على ثمرات لزوم الجماعة

١- الجماعة حبل الله المتين كما جاء عن أئمة التفسير من الصحابة والتابعين وأئمة الدين ، وفي نسبة الله تعالى هذا الحبل له تشريفٌ ورفعةٌ للمتمسكين به ، وملازمي الجماعة نالوا شرف كونهم متمسكون بحبل الله الذي لا ينقطع.

قال الله عز وجل: ﭽ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭱﭼ (آل عمران:١٠٣) ، وحبل الله الذي أمرنا سبحانه أن نعتصم به هو الجماعة ، وهذا أمرٌ ، والأمر يقتضي الوجوب إلا بقرينة تصرفه إلى الاستحباب ، ولا صارف هنا للأمر بالاعتصام بالجماعة ولزومها .

عن ابن مسعود ﷺ في قوله سبحانه : ﭽ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭱﭼ (آل عمران:١٠٣) ، قال: الجماعة"[١].

وقال أيضاً ﷺ : "أيها الناس عليكم بالطاعة والجماعة فإنهما حبل الله الذي أمر به"[٢] .

وقال ابن عباس ﷺ لسماك الحنفي: يا حنفي! الجماعة الجماعة؛ فإنما هلكت الأمم الخالية لتفرقها، أما سمعت الله عز وجل يقول : ﭽ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭱﭼ (آل عمران:١٠٣) [٣] .

وقال ابن كثير : "أمرهم بالجماعة ونهاهم عن التفرقة" [١] .

(١) جامع البيان، للطبري (٣٠/٤).

(٢) الدر المنثور، السيوطي (٢٨٥/٢).

(٣) ابن أبي حاتم في تفسيره (٧٢٤/٣) .

وما جاء من تفسير للآية : بأن حبل الله هو القرآن أو الدين، فلا يعارض تفسيره بالجماعة ؛ فإنها جميعاً من التنوع في التفسير لا من التضاد.

قال القرطبي معلقاً على ذلك: "والمعنى كله متقارب متداخل؛ فإن الله تعالى يأمر بالألفة، وينهى عن الفرقة؛ فإن الفرقة هلكة، والجماعة نجاة"(٢) .

٢- المتمسكون بالجماعة ، الملازمون لها ، سائرون على صراط الله المستقيم ، الذي شرفه الله تعالى بنسبته إليه ، وهذا شرفٌ عظيمٌ للسائرين عليه . وهم أيضاً ناجون من الانحراف إلى السبل المتفرقة المختلفة التي سلكها كثير من الناس .

يقول الله ﷻ : ﭽ ﭺ ﭻ ﭼ ﭽ ﭾﭿ ﮀ ﮁ ﮂ ﮃ ﮄ ﮅ ﮆ ﮇﭼ(الأنعام : ١٥٣) .

قال ابن كثير : (عن ابن عباس ﷺ في قوله تعالى: ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ ﮃ ﮄﭼ، وفي قوله: ﭽ ﭫ ﭬ ﭭ ﭮ ﭯﭼ [الشورى:١٣] ، ونحو هذا في القرآن، قال: "أمر الله المؤمنين بالجماعة، ونهاهم عن الاختلاف والتفرقة، وأخبرهم أنه إنما هلك من كان قبلهم بالمراء والخصومات" ونحو هذا قاله مجاهد وغير واحد) (٣).

٣- ولاية رسول الله ﷺ للملازمين للجماعة ، وبرائته ممن تفرقوا واختلفوا في دينهم .

يقول الله ﷻ : ﭽ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛﭼ[الأنعام:١٥٩].

قال ابن كثير : "والظاهر أن الآية عامة في كل من فارق دين الله، وكان مخالفاً له؛ فإن الله بعث رسوله بالهدى ودين الحق؛ ليظهره على الدين كله، وشرعه واحد لا اختلاف فيه ولا افتراق؛ فمن اختلف فيه { ﮕ ﮖ} أي: فرقاً، كأهل الملل والنحل والأهواء والضلالات؛ فإن الله قد برأ رسول الله ﷺ مما هم فيه"(٤).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : "ونتيجة الجماعة رحمة الله ورضوانه، وصلواته وسعادة الدنيا والآخرة، وبياض الوجوه، ونتيجة الفرقة عذاب الله ولعنته، وسواد الوجوه وبراءة الرسول منهم"(٥) .

قال السعدي :"دلت الآية الكريمة أن الدين يأمر بالاجتماع والائتلاف، وينهى عن التفرق والاختلاف في أصل الدين، وفي سائر مسائله الأصولية والفروعية"(٦) .

---

(١) تفسير القرآن العظيم ، ابن كثير (٣٩٠/١).

(٢) الجامع لأحكام القرآن ، القرطبي (١٥٩/٤).

(٣) جامع البيان للطبري (٣٣٠/٥) ، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير (٢٥٥/٢).

(٤) تفسير القرآن العظيم ، ابن كثير (٢٦٢/٢).

(٥) مجموع الفتاوى (١٧/١).

(٦) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي (٢٤٤).

ومفارقة الجماعة سلوك واتباع لغير سبيل النبي ﷺ وأصحابه ﷺ ومن فعل ذلك ولاه الله ما تولى في الدنيا، وفي الآخرة أصلاه النار وبئس المصير، كما قال سبحانه: ﭽ ﭬ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭱ ﭲ ﭳ ﭴ ﭵ ﭶ ﭷ ﭸ ﭹ ﭺ ﭻ ﭼ ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ ﮃ ﮄ ﭼ[النساء:١١٥].

٤- ملازمة الجماعة تبعد صاحبها عن مشابهة المشركين الذين اختلفوا وتفرقوا في دينهم :

يقول الله ﷻ : ﭽ ﯫ ﯬ ﯭ ﯮ ﯯ ﯰ ﯱ ﯲ ﯳ ﯴ ﯵ ﯶ ﯷ ﯸ ﯹ ﯺ ﯻ ﯼ ﯽ ﯾ ﯿ ﭼ [الروم:٣١، ٣٢].

قال ابن كثير : "فأهل الأديان قبلنا اختلفوا فيما بينهم على آراء ومثل باطلة، وكل فرقة منهم تزعم أنها على شيء، وهذه الأمة اختلفوا فيما بينهم على نحل كلها ضلالة إلا واحدة، وهم أهل السنة والجماعة، المتمسكون بكتاب الله وسنة رسول الله ﷺ ، وبما كان عليه الصدر الأول من الصحابة والتابعين وأئمة المسلمين، في قديم الدهر وحديثه"(١) .

ولا شك أن النهي عن الاختلاف والتحذير من التفرق يدل بمفهومه على الأمر بالاجتماع واتباع جماعة المسلمين .

---

(١) تفسير القرآن العظيم ، ابن كثير (٥٧٢/٣).

المطلب الثاني

الأحاديث الدالة على ثمرات لزوم الجماعة

١- النجاة من الفتن التي حذر منها النبي ﷺ وجعل من أعظم سبل النجاة منها لزوم جماعة المسلمين وإمامهم :

روى حذيفة بن اليمان ﷺ قال : (كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير، وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني، فقلت: يا رسول الله، إنا كنا في جاهلية وشر، فجاءنا الله بهذا الخير، فهل بعد هذا الخير من شر؟ قال: "نعم"، قلت: وهل بعد ذلك الشر من خير؟ قال : "نعم، وفيه دخن"، قلت: وما دخنه ؟ قال : "قوم يهدون بغير هديي، تعرف منهم وتنكر"، قلت: فهل بعد هذا الخير من شر؟ قال: "نعم، دعاة على أبواب جهنم من أجابهم إليها قذفوه فيها"، قلت: يا رسول الله ! صفهم لنا، قال: "هم من جلدتنا ويتكلمون بألسنتنا"، قلت : فما تأمرني إن أدركني ذلك؟ قال: " **تلزم جماعة المسلمين وإمامهم**"، قلت: فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام ؟ قال: "فاعتزل تلك الفرق كلها، ولو أن تعض بأصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك") أخرجه البخاري ومسلم كلهم من طريق أبي إدريس الخولاني عن حذيفة به .

وأخرجه مسلم من طريق أبي سَلاّم الأسود عن حذيفة ﷺ ، فذكره . وفيه : " قلت : فهل وراء ذلك الخير من شر ؟ قال : " نعم " . قلت : كيف ؟ قال : " يكون بعدي أئمة لا يهتدون بهداي ولا يستنون بسنتي ، وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان إنس " قال : قلت : " كيف أصنع يا رسول الله إن أدركني ذلك ؟ " قال : " تسمع وتطيع للأمير ، وإن كان ضرب ظهرك وأخذ مالك فاسمع وأطع " [١].

وتوجيهه ﷺ في حديث حذيفة ﷺ في المخرج حال الفتن نصٌ صريحٌ صحيحٌ ظاهر الدلالة حيث قال : " تلزم جماعة المسلمين وإمامهم " ، وقد جاء بصيغة الخبر ولكنه بمعنى الأمر ، والأمر يقتضي الوجوب . وقد بوب النووي على الوجوب وقال : (وَفِي حَدِيث حُذَيْفَة هَذَا : لُزُوم جَمَاعَة الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامهمْ ، وَوُجُوب طَاعَته ، وَإِنْ فَسَقَ وَعَمِلَ الْمَعَاصِي مِنْ أَخْذ الأمْوَال وَغَيْر ذَلِكَ ، فَتَجِب طَاعَته فِي غَيْر مَعْصِيَة) [٢] .

قال الحافظ ابن حجر عن ابن بطال في شرح هذا الخبر فقال : (قَالَ اِبْن بَطَّال: فِيهِ حُجَّة لِجَمَاعَةِ الْفُقَهَاء فِي وُجُوب لُزُوم جَمَاعَة الْمُسْلِمِينَ وَتَرْك الْخُرُوج عَلَى أَئِمَّة الْجَوْر ، لأنه وَصَفَ الطَّائِفَة الْأَخِيرَة بِأَنَّهُمْ " دُعَاة

(١) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب : المناقب ، باب : علامات النبوة (ح٣٦٠٦) ، وفي الفتن ، باب : كيف الأمر إذا لم تكن جماعة (ح٧٠٨٤) ، ومسلم في صحيحه في كتاب الإمارة (ح١٨٤٧) .

(٢) المنهاج شرح صحيح مسلم (٣٢٩/١٢) .

عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّم " ، وَلَمْ يَقُلْ فِيهِمْ "تَعْرِف وَتُنْكِر"كَمَا قَالَ فِي الْأَوَّلِينَ، وَهُمْ لَا يَكُونُونَ كَذَلِكَ إِلَّا وَهُمْ عَلَى غَيْرِ حَقّ ، وَأَمَرَ مَعَ ذَلِكَ بِلُزُومِ الْجَمَاعَة)(١).

٢- العمل بما يرضاه الله تعالى للمسلم وهو ملازمة الجماعة :

عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال : " إن الله يرضى لكم ثلاثاً : أن تعبدوه ، ولا تشركوا به شيئاً، وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا، وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم " .

أخرجه مسلم في صحيحه من طريق جرير بن عبد الحميد ، ومالك في الموطأ ، وأحمد في مسنده من طريق: خالد الطحان، وحماد بن سلمة جميعهم : عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة به ، وزاد مالك وخالد وحماد : (وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم) ، ولفظ حماد : (وأن تنصحوا لولاة الأمر)(٢).

قال النووي : (قوله ﷺ : "ولا تفرقوا " فهو أمر بلزوم جماعة المسلمين، وتآلف بعضهم ببعض، وهذه إحدى قواعد الإسلام)(٣).

وقال أبو عمر ابن عبد البر : (في هذا الحديث الأمر بالإخلاص في العبادة والتوحيد، والحض على الاعتصام بحبل الله ، وقد اختلف في معنى حبل الله ، فقيل : القرآن ، وقيل الجماعة والخلافة ، والمعنى في ذلك متداخل؛ لأن كتاب الله يأمرنا بالائتلاف ، وينهى عن الفرقة والاختلاف .

وروى أبو حصين عن الشعبي عن ثابت بن قطبة قال : قال عبد الله بن مسعود ﷺ في خطبته: أيها الناس عليكم بالطاعة والجماعة ؛ فإنها حبل الله الذي أمر ، وإن ما يكرهون في الجماعة خير مما يحبون في الفرقة. قال أبو عمر : هذا التأويل أظهر في معنى حديث هذا الباب ، والله أعلم) (٤).

وقال في التمهيد أيضاً : (هذا الحديث المراد به – والله أعلم- الجماعة على إمام يسمع له ويطاع ، فيكون ولي من لا ولي له في النكاح ، وتقديم القضاة للعقد على الأيتام ، وسائر الأحكام ، ويقيم الأعياد والجمعات ، وتؤمن به السبل ، وينتصف به المظلوم ، ويجاهد عن الأمة عدوها ، ويقسم بينها فيها ؛ لأن الاختلاف والفرقة هلكة ، والجماعة نجاة ، قال ابن المبارك رحمه الله :

إن الجماعة حبل الله فإعتصموا ... منه بعروته الوثقى لمن دانا
كم يرفع الله بالسلطان مظلمة ... في ديننا رحمة منه ودنيانا
لولا الخلافة لم تؤمن لنا سبل ... وكان أضعفنا نهبا لأقوانا) (٥) .

(١) الفتح (٤١/١٣) .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه ، في كتاب الأقضية (ح١٧١٥) ، ومالك في الموطأ (ح١٨٦٣) ، وأحمد في مسنده من طريق حماد (ح٨١٣٤-٨٥٠١) ، ومن طريق خالد الطحان (ح٨٥٨١).

(٣) المنهاج شرح صحيح مسلم للنووي (١٦/١٢).

(٤) الاستذكار (٥٧٨/٨).

(٥) التمهيد (٢٧٥/٢١).

بل لزوم جماعة المسلمين هي نصيحتهم العامة ، التي جاء الحث عليها كثيراً بالنصح لكل مسلم ، قال شيخ الإسلام : (فإن لزوم جماعتهم هي نصيحتهم العامة ، وأما النصيحة الخاصة لكل واحد منهم بعينه، فهذه يمكن بعضها ، ويتعذر استيعابها على سبيل التعيين) [(١)] .

وقد بوب كثير من المحدثين في كتبهم أبواباً وعقدوا تراجم في الأمر بلزوم الجماعة، والتحذير من فراقها. من ذلك ما ترجم به إمام المحدثين : الإمام البخاري في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة من صحيحه حيث قال : "باب قوله تعالى: ﴿ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﴾[البقرة:١٤٣] ، وما أمر النبي ﷺ بلزوم الجماعة وهم أهل العلم"[(٢)] .

وفي كتاب الإمارة من شرح صحيح الإمام مسلم قال النووي : "باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال، وتحريم الخروج على الطاعة، ومفارقة الجماعة"[(٣)] .

وبوب الإمام الترمذي في سننه باباً سمَّاه : "باب ما جاء في لزوم الجماعة"[(٤)] .

فالاعتصام بالجماعة والائتلاف، والنأي عن الفرقة والاختلاف، أمر واجب على كل مسلم، بل التفريط في هذا الأمر تفريطٌ في أصل من أصول الدين، وقاعدة من قواعد الإسلام الكلية.

وبقدر اعتصام المسلم بهذا الأصل العظيم، يكون فلاحه في الدنيا ونجاته في الآخرة.

٣- التوفيق إلى حسن الخاتمة والموت على الإسلام والسُنّة :

إذ من مات وهو مفارقٌ للجماعة فميتته جاهلية - والعياذ بالله - ، ومفهوم ذلك أن من مات على ملازمة الجماعة فميتته على الإسلام والسُنّة - نسأل الله من فضله - .

عن ابن عَبَّاسٍ ﷺ عن النبي ﷺ قال : (من رَأَى من أَمِيرِهِ شيئا يَكْرَهُهُ فَلْيَصْبِرْ ؛ فإنه من فَارَقَ **الْجَمَاعَةَ** شِبْرًا فَمَاتَ ، فمِيتَةٌ جَاهِلِيَّةٌ) أخرجه البخاري واللفظ لمسلم ، وفي رواية عندهما : (من كَرِهَ من أَمِيرِهِ شيئا فَلْيَصْبِرْ عليه ؛ فإنه ليس أَحَدٌ من الناس خَرَجَ من **السُّلْطَانِ** شِبْرًا ، فَمَاتَ عليه ، إلا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً) [(٥)] . وهذه الرواية التي فسرت الجماعة بالسلطان نصٌ صريحٌ قاطع في تحرير معنى الجماعة المأمور بلزومها في الشرع ، وأنها لزوم طاعة ولي الأمر المسلم بالمعروف .

---

(١) مجموع الفتاوى (١٩/١).

(٢) البخاري في صحيحه (ح٧٣٤٩).

(٣) المنهاج شرح صحيح مسلم للنووي (٣٢٨/١٢).

(٤) سنن الترمذي (ح٢١٦٥).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب : الفتن ، باب : قول النبي ﷺ : ستررون بعدي أمورا تنكرونها (ح٧٠٥٤،٧٠٥٣) ، وفي كتاب : الأحكام ، باب : السمع والطاعة للإمام مالم تكن معصية (ح٧١٤٣) ، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الإمارة (ح١٨٤٩-١٨٥٠) .

قال الحافظ ابن حجر في الفتح : (قَوْله (فَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِنْ السُّلْطَان) أَيْ مِنْ طَاعَة السُّلْطَان ، وَوَقَعَ عِنْدَ مُسْلِم " فَإِنَّهُ لَيْسَ أَحَد مِنْ النَّاس يَخْرُج مِنْ السُّلْطَان " ، وَفِي الرِّوَايَة الثَّانِيَة " مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَة " ، وَقَوْله " شِبْرًا " بِكَسْرِ الْمُعْجَمَة وَسُكُون الْمُوَحَّدَة ، وَهِيَ كِنَايَة عَنْ مَعْصِيَة السُّلْطَان وَمُحَارَبَته ، قَالَ اِبْن أَبِي جَمْرَة : الْمُرَاد بِالْمُفَارَقَةِ السَّعْي فِي حَلّ عَقْد الْبَيْعَة الَّتِي حَصَلَتْ لِذَلِكَ الْأَمِير وَلَوْ بِأَدْنَى شَيْء ، فَكُنِّيَ عَنْهَا بِمِقْدَارِ الشِّبْر ، لأنَّ الْأَخْذ فِي ذَلِكَ يَئُولُ إِلَى سَفْك الدِّمَاء بِغَيْرِ حَقٍّ)(١).

أما العقوبة التي تنال المفارق "للجماعة" : وهي طاعة السلطان المسلم بالمعروف فهي "ميتتة الجاهلية" ، قال الحافظ النووي في شرح الميتة الجاهلية : (أي صفة موتهم من حيث هم ، فوضى لا إمام لهم) (٢) ، وهذه مِيتة سوء والعياذ بالله .

وشرح ذلك الحافظ ابن حجر فقال : (قَوْله (مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً) فِي الرِّوَايَة الأُخْرَى " فَمَاتَ إِلَّا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّة " وَفِي رِوَايَة لِمُسْلِمٍ " فَمِيتَته مِيتَة جَاهِلِيَّة " ، وَعِنْدَهُ فِي حَدِيث اِبْن عُمَر رَفَعَهُ : " مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَة لَقِيَ اللَّه وَلَا حُجَّة لَهُ ، وَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقه بَيْعَة مَاتَ مِيتَة جَاهِلِيَّة " قَالَ الْكَرْمَانِيُّ : الِاسْتِثْنَاء هُنَا بِمَعْنَى الِاسْتِفْهَام الْإِنْكَارِيّ أَيْ مَا فَارَقَ الْجَمَاعَة أَحَد إِلَّا جَرَى لَهُ كَذَا ، أَوْ حُذِفَتْ " مَا " فَهِيَ مُقَدَّرَة ، أَوْ " إِلَّا " زَائِدَة أَوْ عَاطِفَة عَلَى رَأْي الْكُوفِيِّينَ .

وَالْمُرَاد بِالْمِيتَةِ الْجَاهِلِيَّة – وَهِيَ بِكَسْرِ الْمِيم – حَالَة الْمَوْت ، كَمَوْتِ أَهْل الْجَاهِلِيَّة عَلَى ضَلَال وَلَيْسَ لَهُ إِمَام مُطَاع ، لأَنَّهُمْ كَانُوا لَا يَعْرِفُونَ ذَلِكَ ، وَلَيْسَ الْمُرَاد أَنَّهُ يَمُوت كَافِرًا بَلْ يَمُوت عَاصِيًا ، وَيَحْتَمِل أَنْ يَكُون التَّشْبِيه عَلَى ظَاهِره وَمَعْنَاهُ أَنَّهُ يَمُوت مِثْل مَوْت الْجَاهِلِيّ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُوَ جَاهِلِيًّا ، أَوْ أَنَّ ذَلِكَ وَرَدَ مَوْرِد الزَّجْر وَالتَّنْفِير وَظَاهِره غَيْر مُرَاد .

قَالَ اِبْن بَطَّال : فِي الْحَدِيث حُجَّة فِي تَرْك الْخُرُوج عَلَى السُّلْطَان وَلَوْ جَارَ ، وَقَدْ أَجْمَعَ الْفُقَهَاء عَلَى وُجُوب طَاعَة السُّلْطَان الْمُتَغَلِّب ، وَالْجِهَاد مَعَهُ ، وَأَنَّ طَاعَته خَيْر مِنْ الْخُرُوج عَلَيْهِ ؛ لِمَا فِي ذَلِكَ مِنْ حَقْن الدِّمَاء وَتَسْكِين الدَّهْمَاء ، وَحُجَّتهمْ هَذَا الْخَبَر وَغَيْره مِمَّا يُسَاعِدهُ ، وَلَمْ يَسْتَثْنُوا مِنْ ذَلِكَ إِلَّا إِذَا وَقَعَ مِنْ السُّلْطَان الْكُفْر الصَّرِيح فَلَا تَجُوز طَاعَته فِي ذَلِكَ ، بَلْ تَجِب مُجَاهَدَته لِمَنْ قَدَرَ عَلَيْهَا)(٣).

٤– رحمة الله تعالى التي لا تفارق الجماعة :

عن النعمان بن بشير ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ : "الجماعة رحمة، والفرقة عذاب"(٤).

---

(١) فتح الباري (٩/١٣).

(٢) المنهاج شرح صحيح مسلم للنووي (٣٣١/١٢).

(٣) فتح الباري (٩/١٣) .

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (ح١٨٤٤٩) ، والبزار في مسنده (ح٣٢٨٢) ، وابن أبي عاصم في السنة (ح٩٣،ح٨٩٥)، وغيرهم كلهم من طريق : الجراح بن مليح الرؤاسي أبو وكيع عن أبي عبد الرحمن القاسم بن الوليد عن الشعبي عن النعمان ﷺ به . وحسّن سنده المنذري في الترغيب (٤٦/٢) ، والمحدّث الألباني في تخريج السنة لابن أبي

فقد جعل الذي أعطي جوامع الكلم ونواصي البيان – صلوات الله وسلامه عليه – الجماعة عين الرحمة؛ وما ذلك إلا لبيان شدة ملازمة الرحمة للجماعة .

فالرحمة تلازمها في كل أحوالها حتى تنتهي بها إلى جنة النعيم كما قال ﷺ في الحديث الآخر : "من أراد بحبوحة الجنة فعليه بالجماعة".

ورحمة الله هي سبب كل سعادة وفلاح ، فما خالطت قليلاً إلا كثّرته ، ولا عسيراً إلا يسّرته ، ولا كرباً إلا نفّسته ، ولا شدةً إلا فرّجتها .

وما نزعت من شيء إلا كان نقمةً ووبالاً على صاحبه ، وهي بيد الله وحده ، قال تعالى : ﭽ ۋ ۇ ۆ ۈ ۉ ۅ ۋ ۊ ى ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ ﭼ (فاطر: ٢) .

ومفارقة الجماعة تخرج بأصحابها من تلك الرحمة إلى العذاب ، كما قال ﷺ : " الجماعة رحمة والفرقة عذاب " ؛ فملازمة العذاب للفرقة مثل ملازمة الرحمة للجماعة . وهذا أيضا مفهوم واضح الدلالة من المقابلة بينهما في الحديث .

عاصم. والحديث حسن الإسناد ؛ لأجل رجلين في سنده هما: **الجراح بن مليح** أبو وكيع ، وثقه : ابن معين ، وأبو الوليد الطيالسي ، وأبو داود ، ويعقوب بن سفيان. وروى عنه ابن مهدي وكان لا يروي إلا عن ثقة . وقال ابن معين أخرى : ليس به بأس ، يكتب حديثه .والبخاري : صدوق ، وقال النسائي والعجلي : ليس به بأس . وقال ابن عدي : له أحاديث صالحة ، وروايات مستقيمة ، وحديثه لا بأس به ، وهو صدوق ، ولم أجد في حديثه منكراً فأذكره . وقال ابن معين وابن سعد وابن عمار : ضعيف ، وفي رواية عن ابن معين أنه كذّبه ولا يصح عنه ذلك، وتكلم فيه الدارقطني ، وابن حبان ، وقال أبو حاتم : يكتب حديثه ولا يحتج به . واختار ابن حجر أنه صدوق يهم ، بينما اختار الذهبي أنه صدوق ، وهذا هو الأقرب في حاله من خلال تعديل جمهور الأئمة له ، ولذا خرّج له مسلم في صحيحه . وقول أبي حاتم ، ومثله قول الدارقطني ، وابن حبان ، من تشددهم في الجرح ؛ وكم من رواة الصحيحين المحتج بهم ، لا يحتج به أبو حاتم .ومما يؤيد كون ذلك تشدداً منهم ، قول ابن عدي ، بعد تمحيصه لمروياته – وهو من أهل الاستقراء – : ولم أجد في حديثه منكراً فأذكره . وأما وصفه بضعيف ، فهو جرح غير مفسر ، خاصة مع وجود التوثيق من الأئمة له . وكلام النقاد في جرحه ليس مردوداً مطلقاً ، وإنما يحمل على أنه خف ضبطه ، فحصل له بعض =الوهم ؛ ومن أجله نزل عن رتبة الثقة. يُنظر: التهذيب (٢٩٣/١)، والمعرفة والتاريخ (٣١/٣)، وجامع الترمذي (ح١٨٠٩)، والكامل (٤١٠/٢)، والتقريب (٩١٦) .والثاني : **القاسم بن الوليد** أبو عبد الرحمن ، وثقه ابن معين وابن سعد ، والدارقطني ، وقال العجلي : ثقة ، وهو في عداد الشيوخ ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : " يخطئ ويخالف" ، ووثقه الذهبي . واختار ابن حجر أنه صدوق يغرب . وقال المحدّث الألباني: " فيه كلام لا ينزل حديثه عن رتبة الحسن " ، وهذا هو الأقرب لاتفاق الأئمة على تعديله ؛ إذ ليس فيه إلا جرح ابن حبان ، وهو الذي ينزله عن درجة الثقة ، فالأقرب فيه أنه صدوق حسن الحديث . والحديث سنده حسنٌ كما تقدم ، والله أعلم .

ينظر: التهذيب لابن حجر (٤٢٣/٣) ، وتعليقات الدارقطني على المجروحين لابن حبان (٩٩) ، والكاشف (٤٥٣٧)، والتقريب (٥٥٣٨) .

٥- الفوز ببحبوحة الجنة ، والبعد عن مكائد الشيطان :

عن عمر بن الخطاب ﷺ أن رسول الله ﷺ قال : "عليكم بالجماعة وإياكم والفرقة ؛ فإن الشيطان مع الواحد أقرب، وهو من الاثنين أبعد، من أراد بحبوحة الجنة فليلزم الجماعة"(١).

وكما تنتهي الرحمة بالملازم للجماعة إلى بحبوحة الجنة ، فقد ينتهي العذاب الملازم للفرقة بأهل الفرقة إلى نار جهنم ، فقد قال ﷺ : " إن الله لا يجمع أمة مُحَمَّد على ضلالة ، ويد الله على الجماعة ، ومن شذ شذ في النار "(٢).

٦- استصلاح القلوب وتطهيرها من الغل :

عن عبد الله بن مسعود ﷺ عن النبي ﷺ قال : " نضّر الله امرأً سمع مقالتي فوعاها وحفظها وبلغها ، فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه ، ثلاث لا يُغَلُّ عليهن قلب مسلم : إخلاص العمل لله ، ومناصحة أئمة المسلمين ، ولزوم جماعتهم ، فإن دعوتهم تحيط من ورائهم "(٣).

قال الإمام أبو عبيد القاسم بن سلاّم : (يُروى : يَغِل ، ويُغَل ، فمن قال : يَغل بالفتح ، فإنه يجعله من الغِل ، وهو الضغن والشحناء ، ومن قال : يُغَل بضم الياء ، جعله من الخيانة من الإغلال) .

ويقول الحافظ ابن الأثير : (والمعنى : أن هذه الخلال الثلاث تستصلح بها القلوب فمن تمسك بها طهر قلبه من الخيانة والدغل والشر)(٤).

يقول الحافظ ابن عبد البر : (معناه لا يكون القلب عليهن ومعهن غليلاً أبداً ، يعني لا يقوى فيه مرض ولا نفاق إذا أخلص العمل لله ، ولزم الجماعة ، وناصح أولي الأمر) (٥).

---

(١) أخرجه الترمذي في سننه في كتاب الفتن ، باب : ماجاء في لزوم الجماعة (ح٢١٦٥) وصححه ، وابن أبي عاصم في السنة (ح٨٨) ، وابن حبان في صحيحه (ح٤٥٧٦) ، والحاكم في المستدرك (ح٣٨٧) وصححه ووافقه الذهبي، وصححه المحدّث الألباني في تخريج السنة لابن أبي عاصم .

(٢) سيأتي تخريجه في الأثر الثامن من آثار ملازمة الجماعة .

(٣) أخرجه الترمذي في سننه في كتاب العلم ، باب : ما جاء في الحث على تبليغ السماع (ح٢٦٥٧،ح٢٦٥٨) وصححه ، وابن ماجه في سننه في المقدمة ، باب : من بلغ علما (ح٢٣٠) ، والدارمي في سننه (ح ٢٢٨) ، وأخرجه الشافعي في الرسالة (٤٠١) ، ومن طريقه : الحاكم في معرفة علوم الحديث (٣٢٢) ، وغيرهم ، وصححه الشيخ الألباني في تخريج أحاديث المشكاة (٧٨/١) ، وهو حديث صحيحٌ متواترٌ ، رواه ما يزيد على أربعة عشر صحابياً ، وذكره السيوطي في : (قطف الأزهار المتناثرة في الأحاديث المتواترةح٢) ، وجمع طرقه وأثبت تواتره الشيخ عبد المحسن العباد في جزء مستقل .

(٤) غريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلاّم (٣٨٥/١) ، والنهاية لابن الأثير (٣٨١/٣) .

(٥) التمهيد (٢٧٧/٢١).

وقال ابن القيم : " أي لا يحمل الغل ولا يبقى فيه مع هذه الثلاثة؛ فإنها تنفي الغل والغش وفساد القلب وسخائمه " [(١)].

٧- ومن آثار لزوم الجماعة أيضا : الانتفاع بدعوات أفرادها :

كما قال ﷺ في الحديث السابق : " فإن دعوتهم تحيط من ورائهم ". يقول ابن الأثير في معنى هذه العبارة : "أي تحدق بهم من جميع جوانبهم" [(٢)]. ويقول ابن منظور : (أي تحوطهم وتكنفهم وتحفظهم يريد أهل السنة دون البدعة) [(٣)].

ويقول الشيخ عبد المحسن العباد : " ذكرت هذه الجملة بعد الخصلة الثالثة وهي لزوم جماعة المسلمين ، لبيان الفائدة التي يستفيدها الملازم للجماعة ، وهي أن يكون له حظ ونصيب من دعواتهم ، والمعنى : أن دعوة المسلمين تحدق بهم وتحفهم من جميع جوانبهم ، فمن لازم الجماعة كان له نصيب في دعوات المسلمين الصادرة من أفرادهم لعمومهم " [(٤)].

٨- الرعاية والعناية الإلاهية والحفظ التام للجماعة :

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : " إن الله لا يجمع أمة مُحَمَّد - ﷺ - على ضلالة ، ويد الله على الجماعة ، ومن شذ في النار " [(٥)].

---

(١) مفتاح دار السعادة (ص٧٩).

(٢) النهاية (١/٤٦١) .

(٣) اللسان (١٤/٢٥٨) .

(٤) دراسة حديث " نضّر الله امرءاً سمع مقالاتي" (ص١٩٥).

(٥) أخرجه الترمذي في سننه في كتاب الفتن ، باب : (ح٢١٦٧) ، والحاكم في المستدرك (١/١١٦) ، وقال الترمذي : : " هذا حديث غريب من هذا الوجه، وسليمان المدني هو سليمان بن سفيان ، وقد روى عنه أبو داود الطيالسي وأبو عامر العقدي وغير واحد من أهل العلم " ، ومداره على سليمان بن سفيان المدني وهو ضعيف . لكن للحديث طريق أخرى عن ابن عمر رضي الله عنهما أخرجها الطبراني في المعجم الكبير (١٢/٤٤٧) : قال : حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ، حدثني مُحَمَّد بن أبي بكر المقدمي ، حدثنا معتمر بن سليمان ، عن مرزوق مولى آل طلحة ، عن عمرو بن دينار ، عن ابن عمر به.

قال الهيثمي في المجمع (٥/٢١٨) : " رجاله ثقات رجال الصحيح خلا مرزوق مولى آل طلحة وهو ثقة ".

قال الألباني في ظلال الجنة مع السنة لابن أبي عاصم (١/٤٠) : " إسناده صحيح ، رجاله ثقات ، ومرزوق اسم أبيه : مرداسة ، كما في مشكل الآثار...".

وفي إطلاق الصحة على هذا السند نظر ؛ لأن مرزوقا مولى آل طلحة لم أر من وثقه ، غير أن ابن حبان ذكره في " الثقات "(٧/٤٨٧) وقال : " يخطئ " . ومثل هذا إنما يصلح في المتابعات . قال الحافظ ابن حجر في التلخيص (٣/١٤١) : (وللترمذي والحاكم عن ابن عمر مرفوعا : "لا تجمع هذه الأمة على ضلالة أبدا ". فيه سليمان بن سفيان المدني وهو ضعيف . وأخرج له الحاكم شواهد ، ويمكن الاستدلال له بحديث معاوية مرفوعا : " لا يزال من أمتي أمة قائمة

وعن ابن عباس ﷺ : قال : قال رسول الله ﷺ : " يد الله مع الجماعة " [(١)].

فهذان الخبران يفيدان الرعاية التامة من الله تبارك وتعالى للجماعة ، يقول أبو السعادات ابن الأثير في معنى الحديث : " أي أن الجماعة المتفقة من أهل الإسلام في كنف الله ، ووقايته فوقهم ، وهم بعيد من الأذى ، والخوف ، فأقيموا بين ظهرانيهم "[(٢)].

٩- ومن آثار تلك الرعاية الإلهية للجماعة : عصمتها من الضلالة التي هي سبب كل شر وبلاء :

كما في أول الحديث السابق في قول النبي ﷺ : " إن الله لا يجمع أمة محمد ﷺ على ضلالة " ، ولا شك أن الملازم للجماعة مشمول بتلك الرعاية داخل في تلك العصمة من الضلالة .

قال الحافظ ابن حجر : (قال ابن بطال : وَالْمُرَاد بِالْجَمَاعَةِ أَهْل الْحَلّ وَالْعَقْد مِنْ كُلّ عَصْر ، وَقَالَ الْكَرْمَانِيُّ : مُقْتَضَى الْأَمْر بِلُزُومِ الْجَمَاعَة أَنَّهُ يَلْزَم الْمُكَلَّف مُتَابَعَة مَا أَجْمَع عَلَيْهِ الْمُجْتَهِدُونَ وَهُمْ الْمُرَاد بِقَوْلِهِ – أي البخاري- "وَهُمْ أَهْل الْعِلْم" وَالْآيَة الَّتِي تَرْجَمَ بِهَا اِحْتَجَّ بِهَا أَهْل الأصُول لِكَوْنِ الْإِجْمَاع حُجَّة لأنَّهُمْ عُدِّلُوا بِقَوْلِهِ تَعَالَى { جَعَلْنَاكُمْ أُمَّة وَسَطًا } أَيْ عُدُولاً ؛ وَمُقْتَضَى ذَلِكَ أَنَّهُمْ عُصِمُوا مِنْ الْخَطَأ فِيمَا أَجْمَعُوا عَلَيْهِ قَوْلاً وَفِعْلاً) [(٣)] .

بأمر الله ، لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله" أخرجه الشيخان . ووجه الاستدلال منه أنه لوجود هذه الطائفة القائمة بأمر الله إلى يوم القيامة لا يحصل الاجتماع على الضلالة . ثم قال الحافظ : وقال ابن أبي شيبة ، حدثنا أبو أسامة ، عن الأعمش ، عن المسيب بن رافع ، عن يسير بن عمرو قال : " شيعنا أبا مسعود حين خرج ، فنزل في طريق القادسية ، فدخل بستانا فقضى حاجته ، ثم توضأ ومسح على جوربيه ، ثم خرج وإن لحيته ليقطر منها الماء ، فقلنا له : اعهد إلينا ، فإن الناس قد وقعوا في الفتن ، ولا ندري هل نلقاك أم لا ؟ قال : اتقوا الله واصبروا ، حتى يستريح بر ، أو يستراح من فاجر ، وعليكم بالجماعة ، فإن الله لا يجمع أمة محمد على ضلالة ". إسناده صحيح ، ومثله لا يقال من قبل الرأي . وله طريق أخرى عنده عن يزيد بن هارون ، عن التيمي ، عن نعيم بن أبي هند ، أن أبا مسعود خرج من الكوفة ، فقال : " عليكم بالجماعة ، فإن الله لم يكن ليجمع أمة محمد على ضلالة")، وللحديث شواهد أخرى كثيرة : من حديث كعب بن عاصم الأشعري ﷺ عند ابن أبي عاصم في السنة (ح٨٢) ، وعن ابن عباس ﷺ عند الحاكم (ح٣٩٨) ، وحديث الباب بالمتابع الذي عند الطبراني ، والشواهد التي ذكرها الحافظ ابن حجر ، وغيرها : لا يقل عن مرتبة الحسن لغيره بمجموع طرقه ، وهذا ما رجحه الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحه (٣١٩/٣) ، والله أعلم .

(١) أخرجه الترمذي في سننه في كتاب الفتن ، باب : ما جاء في لزوم الجماعة (ح٢١٦٦) ، والحاكم في مستدركه (ح٣٩٩) ، ورجال إسناده ثقات سوى إبراهيم بن ميمون ، قال الحاكم : " إبراهيم بن ميمون العدني ، قد عدله عبد الرزاق وأثنى عليه ، وعبد الرزاق إمام أهل اليمن وتعديله حجة " . وحكى الذهبي كلام الحاكم ثم قال : " ووثقه ابن معين " ، وصححه الشيخ الألباني في تخريج المشكاة (٦١/١). وله شاهد من حديث عرفجة بن شريح الأشجعي ﷺ أخرجه ابن حبان (٤٣٨/١٠) في صحيحه .

(٢) النهاية في غريب الحديث (٢٩٢/٥).

(٣) فتح الباري (٣٢٩/١٣).

لهذه الأمور ولغيرها مما اشتملت عليه النصوص السابقة اشتد حرص السلف رضوان الله عليهم على لزوم الجماعة ، والسمع والطاعة ، وتحذيرهم من المخالفة والفرقة ، يقول الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود ﷺ لبعض من قل فقههم لتلك النصوص وضاقوا ذرعا ببعض المخالفات الموجودة في الجماعة : " إن الذي تكرهون في الجماعة خير من الذي تحبون في الفرقة "(١) .

وذكر شيخ الإسلام ابن تيمية أهمية ولاية أمر الناس وأنه لا قيام للدين والدنيا إلا بها ، وساق بعض النصوص في ذلك إلى أن قال : " ويقال : ستون سنة من إمام جائر أصلح من ليلة واحدة بلا سلطان ". ثم قال رحمه الله : " والتجربة تبين ذلك " ، وصدق رحمه الله فما تمر به كثير من الدول المجاورة من اضطرابات ومايترتب عليها من سفك للدماء وانتهاك لحرمة الأموال والأعراض خير شاهد على أهمية لزوم جماعة المسلمين وإمامهم وخاصة في زمن الفتن كما هي وصية النبي ﷺ لحذيفة ﷺ.

ثم قال شيخ الإسلام رحمه الله : "ولهذا كان السلف كالفضيل بن عياض وأحمد بن حنبل وغيرهما يقولون : لو كان لنا دعوة مستجابة لدعونا بها للسلطان " (٢).

أسأل الله تعالى أن يحفظ علينا ديننا وأمننا ولحمتنا مع ولاة أمرنا على الحق والهدى ، وأن يوفق ولي أمرنا خادم الحرمين الشريفين، وولي عهده الأمين لكل خير وبر وتقوى ، وأن يصلح لهم البطانة ، وأن ينصر بهم السنة وأهلها .

وآخردعوانا أن الحمد لله رب العالمين ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد ، وعلى آله وصحبه وأجمعين.

---

(١) الاستذكار (٥٧٨/٨) .

(٢) مجموع الفتاوى (٣٩١/٢٨).

الخاتمة :

(النتائج والتوصيات)

أهم النتائج :

١- الجماعة في اللغة هي الاجتماع ، ويجوز أن تُستعمل الجماعة في غير الناس ، فيقال : جماعة الشجر، وجماعة النبات.

٢- من استقرأ الأحاديث النبوية الواردة في معنى الجماعة، يجد أن مفهومها يؤول عند التحقيق إلى معنيين، يكمل كل منهما الآخر ، المعنى الأول : معنى معنوي في الفكر والمنهج بالاجتماع على نهج السلف الصالح وفهم الكتاب والسنة بفهمهم رحمهم الله ، والمعنى الثاني : معنى حسي في الاجتماع على الإمام المسلم الذي يقود الناس بالشريعة، وترك التفرق عليه .

٣- ملازمي الجماعة نالوا شرف كونهم متمسكون بحبل الله الذي لا ينقطع .

٤- المتمسكون بالجماعة ، الملازمون لها ، سائرون على صراط الله المستقيم ، الذي شرفه الله تعالى بنسبته إليه .

٥- ولاية رسول الله ﷺ للملازمين للجماعة ، وبرائته ممن تفرقوا واختلفوا في دينهم .

٦- ملازمة الجماعة تبعد صاحبها عن مشابهة المشركين الذين اختلفوا وتفرقوا في دينهم .

٧- النجاة من الفتن التي حذر منها النبي ﷺ وجعل من أعظم سبل النجاة منها لزوم جماعة المسلمين وإمامهم .

٨- العمل بما يرضاه الله تعالى للمسلم وهو ملازمة الجماعة .

٩- التوفيق إلى حسن الخاتمة والموت على الإسلام والسُنّة لمن لازم الجماعة .

١٠- رحمة الله تعالى التي لا تفارق الجماعة .

١١- لزوم الجماعة من أعظم أسباب الفوز ببحبوحة الجنة ، والبعد عن مكائد الشيطان .

١٢- لزوم الجماعة مما يعين على استصلاح القلوب وتطهيرها من الغل والحسد وبقية الأمراض .

١٣- ومن آثار لزوم الجماعة أيضا : الانتفاع بدعوات أفرادها .

١٤- الرعاية والعناية الإلاهية والحفظ التام للجماعة .

١٥- عصمة الجماعة من الضلالة التي هي سبب كل شر وبلاء .

١٦- الآثار المترتبة على لزوم الجماعة عظيمة ، والآثار المترتبة على الخروج عنها جسيمة ، وذلك في الدنيا والآخرة .

١٧- الجماعة بمعناها السابق في رقم (٢) يجب لزومها ، وهي موجودة باقية إلى قيام الساعة .

أهم التوصيات :

١- توضيح معنى الجماعة ، وثمرات لزومها ، بعبارة قريبة واضحة للطلاب والطالبات في مناهج التعليم العام والتعليم العالي ؛ إذ هم جيل المستقبل .

٢- أهمية تربية الأولاد على حب جماعة المسلمين ، ولزومها ، وطاعة إمام المسلمين في المعروف ، وأنها سبب لرضى الله وتوفيق العبد في الدنيا والآخرة .

٣- العناية بهذا الموضوع المهم في وسائل الإعلام بأنواعها المختلفة ، وخاصة ما يسمى بالإعلام المعاصر، ولاسيما في الزمن المعاصر ، لكثرة الفتن والأهواء ، واختلاط الحق بالباطل .

مراجع البحث

اتحاف المهرة : ابن حجر ، تحقيق جماعة من الباحثين في مركز خدمة السنّة، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة، ١٤٢٠هـ.

الأحاديث المختارة : ضياء الدين المقدسي ، تحقيق : ابن دهيش ، مكتبة النهضة الحديثة ، ط١ ، ١٤١٠هـ .

الأحاديث الواردة في لزوم الجماعة دراسة حديثية فقهية : أ.د. حافظ بن مُحَمَّد الحكمي ، دار الصميعي ، الرياض .

الإحسان في ترتيب صحيح ابن حبَّان : علي بن بلبان الفاسي ، تحقيق شعيب الأرنؤوط مؤسسة الرسالة ، ط٢ ، ١٤١٤هـ .

الاستذكار : لأبي عمر يوسف بن عبدالله ابن عبدالبر ، تحقيق سالم مُحَمَّد عطا وغيره ، دار الكتب العلمية ، بيروت،الطبعة الأولى،١٤٢١هـ.

الاعتصام : للشاطبي ، ضبطه وصححه أحمد مُحَمَّد الشافي ، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١١هـ

البحر الزَّخار : أبو بكر أحمد بن عمرو البزَّار ، تحقيق د . محفوظ الرحمن السلفي ، مكتبة العلوم والحكم، المدينة ، ط١ ، ١٤١٤هـ .

تفسير القرآن العظيم : أبو الفداء إسماعيل ابن كثير ، دار الفكر ، بيروت ، ١٤٠١ هـ .

تفسيرابن أبي حاتم : عبد الرحمن ابن أبي حاتم ، المكتبة العصرية ، صيدا .

تقريب التَّهذيب : ابن حجر ، أحمد بن علي العسقلاني ، تحقيق أبي الأشبال ، دار العاصمة ، الرياض ، ط١ ، ١٤١٦هـ .

تَّلخيص الحبير: ابن حجر ، أحمد بن علي العسقلاني ، تحقيق عبد الله هاشم، مدار المعرفة.

التَّمهيد : أبو عمر يوسف بن عبد الله ابن عبد البر ، تحقيق جماعة ، وزارة الأوقاف ، المغرب .

تهذيب التهذيب : ابن حجر ، أحمد بن علي العسقلاني ، اعتناء إبراهيم وعادل ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط١ ، ١٤١٦هـ .

تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان : للشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي ، الرسالة ، بيروت ، ط.٣ ، ١٤١٧هـ

الثِّقات : أبو حاتم مُحَمَّد بن حبَّان البستي ، مراقبة مُحَمَّد خان ، مجلس دائرة المعارف ، الهند ، ط١ ، ١٣٩٣هـ

الجامع : أبو عيسى مُحَمَّد بن عيسى الترمذي ، تحقيق أحمد شاكر وآخرون، دار الكتب العلمية، بيروت .

الجامع : أبو عيسى مُحَمَّد بن عيسى الترمذي ، تحقيق أحمد شاكر وآخرون، دار الكتب العلمية، بيروت .

جامع البيان في تأويل آي القرآن : لأبي جعفر ابن جرير الطبري ، دار الفكر ، بيروت ، ١٤٠٥هـ .

الجامع لأحكام القرآن : لأبي عبدالله مُحَمَّد بن أحمد القرطبي ، دار القلم ، القاهرة ، ط. ٣، عام ١٣٨٦ هـ .

الجرح والتعديل : لابن أبي حاتم الرازي ، دائرة المعارف العثمانية ، حيدر آباد .

الدر المنثور : جلال الدين السيوطي ، دار الفكر ، بيروت .

دراسة حديث " نضّر الله امرءاً سمع مقالتي فوعاها " رواية ودراية : عبد المحسن بن حمد العباد ، ١٤٠١هـ .

الرسالة : أبو عبد الله مُحَمَّد بن إدريس الشافعي ، تحقيق أحمد شاكر ، مصور

سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها : للشيخ مُحَمَّد ناصر الدين الألباني ، مكتبة المعارف ، الرياض، الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ .

السنة : أبو بكر أحمد بن عمرو بن أبي عاصم ، تحقيق الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١ ، ١٤٠٠هـ.

السنن (المجتبى) : أحمد بن شعيب النَّسائي ، دار المعرفة ، بيروت ، ط٥ ،١٤٢٠هـ.

السنن : أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني ، تحقيق مُحَمَّد عوامة ، دار القبلة ، جدة ، ط١ ، ١٤١٩هـ .

السنن : أبو مُحَمَّد عبد الله بن عبد الرحمن الدَّارمي ، تحقيق زمرلي والعلمي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ .

السنن : مُحَمَّد بن يزيد ، ابن ماجة القزويني ، تحقيق مُحَمَّد فؤاد ، المكتبة الإسلامية ، تركيا .

الصحيح : مُحَمَّد بن إسماعيل البخاري ، المكتبة الإسلامية ، استانبول ، ١٣١٥هـ .

الصحيح : مسلم بن الحجاج ، تحقيق محممد فؤاد عبد الباقي ، ١٤١٢هـ .

عارضة الأحوذي : لأبي بكر مُحَمَّد بن عبدالله الإشبيلي المعروف بابن العربي ، دار الكتب العلمية، بيروت

غريب الحديث : أبو عبيد القاسم بن سلام ، مجلس دائرة المعارف ، الهند ، ط ١ ، ١٣٨٤هـ .

فتح الباري شرح صحيح البخاري : ابن حجر ، دار الريان ، القاهرة ، ط١ ، ١٤٠٧هـ.

قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة : السيوطي ، المكتب الإسلامي ، ١٤٠٥هـ .

الكاشف : للذهبي ، تحقيق مُحَمَّد عوامة، مؤسسة علوم القرآن، ط١، ١٤١٣هـ.

الكامل في أسماء الرجال: أبو أحمد ابن عدي ، تحقيق عادل وعلي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط١ ، ١٤١٨هـ.

لسان العرب : ابن منظور ، دار صادر ، بيروت.

مجموع فتاوى ابن تيمية : جمع وترتيب عبد الرحمن بن مُحَمَّد القاسم ، مجمع الملك فهد ، المدينة النبوية ، ١٤١٦هـ .

مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة : للإمام ابن قيم الجوزية ، اختصار مُحَمَّد بن الموصلي ، عناية مُحَمَّد حامد الفقي ، المطبعة السلفية ، مكة ، ١٣٤٨هـ .

المستدرك على الصحيحين : أبو عبد الله مُحَمَّد بن عبد الله الحاكم ، تحقيق مصطفى عبد القادر، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١١هـ.

المسند : أحمد بن حنبل ، تحقيق : شعيب الأرنؤوط وآخرون ، إشراف د. التركي ، الرسالة ، بيروت ، ١٤٢٠ هـ .

معرفة علوم الحديث : أبو عبد الله مُحَمَّد بن عبد الله الحاكم ، تحقيق معظم حسين ، دار الآفاق الجديدة ، بيروت ، ط٤ ، ١٤٠٠هـ

المعرفة والتاريخ : يعقوب بن سفيان الفسوي ، تحقيق أكرم العمري ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط٢ ، ١٤٠١هـ .

المنهاج شرح صحيح مسلم ابن الحجاج "شرح صحيح مسلم" : للنووي ، مؤسسة قرطبة ، ط١ ، ١٤١٢هـ .

النهاية في غريب الحديث : المبارك بن مُحَمَّد بن الأثير الجزري ، تحقيق علي بن حسن ، دار ابن الجوزي ، الرياض ، ط١ ، ١٤٢١هـ .

هدي السَّاري : ابن حجر ، أحمد بن علي العسقلاني ، دار السلام ، الرياض ، ط٣ ، ١٤٢٠هـ.